Distr.: Limited 27 May 2021 Arabic

Original: English and French



لجنة القانون الدولي الدورة الثانية والسبعون جنيف، 26 نيسان/أبريل - 4 حزيران/يونيه و5 تموز/يوليه - 6 آب/أغسطس 2021

التطبيق المؤقت للمعاهدات

نصوص وعناوين مشاريع المبادئ التوجيهية من 1 إلى 12 التي اعتمدتها لجنة الصياغة في القراءة الثانية خلال الجزء الأول من الدورة

المبدأ التوجيهي 1

النطاق

تتعلق مشاريع المبادئ التوجيهية هذه بالتطبيق المؤقِت للمعاهدات من جانب الدول أو المنظمات الدولية.

المبدأ التوجيهي 2

الغرض

الغرضُ من مشاريع المبادئ التوجيهية هذه هو تقديم إرشادات بشأن القانون والممارسة في مجال التطبيق المؤقت للمعاهدات، استناداً إلى المادة 25 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات وغيرها من قواعد القانون الدولي ذات الصلة.

المبدأ التوجيهي 3

القاعدة العامة


يجوز تطبيق معاهدة أو جزء من معاهدة بصفة مؤقتة، ريثما تدخل حيز النفاذ بين الدول أو المنظمات الدولية المعنية، إذا كانت المعاهدة نفسها تنص على ذلك، أو إذا اتُّقق على ذلك بطريقة أخرى.

المبدأ التوجيهي 4

شكل الاتفاق

إضافة إلى حالة التطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة الذي تنص عليه المعاهدة نفسها، يمكن الاتفاق على هذا التطبيق بين الدول أو المنظمات الدولية المعنية من خلال ما يلى:





- (أ) معاهدة منفصلة؛ أو
- (ب) أي وسائل أو ترتيبات أخرى، بما في ذلك ما يلي:
- 1' قرار أو مقرر أو فعل آخر معتمد من منظمة دولية أو في مؤتمر حكومي دولي، وفقاً لقواعد هذه المنظمة أو هذا المؤتمر، يعكس اتفاق الدول أو المنظمات الدولية المعنية؛
- '2' إعلان صادر عن دولة أو عن منظمة دولية تقبله الدول أو المنظمات الدولية المعنية الأخرى.

المبدأ التوجيهي 5

بدء النفاذ

يبدأ مفعول التطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة في التاريخ الذي تنص عليه المعاهدة، ووفقاً للشروط والإجراءات الواردة فيها، أو وفقاً لما اتُّفق عليه بخلاف ذلك.

المبدأ التوجيهي 6

الأثر القانونى

يترتب على التطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة التزام قانوني بتطبيق المعاهدة أو جزء منها بين الدول أو المنظمات الدولية المعنية، ما لم تنص المعاهدة على خلاف ذلك أو ما لم يُتفق على غير ذلك. وبجب الوفاء بحسن نية بهذه المعاهدة أو هذا الجزء من المعاهدة المطبقة تطبيقاً مؤقتاً.

المبدأ التوجيهي 7

التحفظات

لا تخل مشاريع المبادئ التوجيهية هذه بأي مسألة بشأن التحفظات المتعلقة بالتطبيق المؤقت لمعاهدة أو جزء من معاهدة.

المبدأ التوجيهي 8

المسؤولية عن الإخلال بالالتزامات

يستتبع الإخلال بالتزام ناشئ بموجب معاهدة أو جزء من معاهدة مطبقة مؤقتاً مسؤولية دولية وفقاً لقواعد القانون الدولي الواجبة التطبيق.

المبدأ التوجيهي 9

الإنهاء

- التطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة مع دخول تلك المعاهدة حيز
 النفاذ في العلاقات بين الدول أو المنظمات الدولية المعنية.
- 2 يُنهى التطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة بالنسبة لدولة أو لمنظمة دولية إذا أخطرت تلك الدولية أو تلك المنظمة الدولية الدول أو المنظمات الدولية المعنية الأخرى بنيتها عدم الانضمام إلى المعاهدة، ما لم تنص المعاهدة على خلاف ذلك أو ما لم يُتفق على غير ذلك.

GE.21-06946 **2**

- 3 يجوز لدولة أو لمنظمة دولية أن تحتج بأسبباب أخرى لإنهاء التطبيق المؤقت، ما لم تنص المعاهدة على خلاف ذلك أو ما لم يُتَّفق على غير ذلك، وتخطر في تلك الحالة الدول أو المنظمات الدولية المعنية الأخرى.
- 4- لا يؤثر إنهاء التطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة على أي حق أو التزام أو وضع قانوني نشاً عن العمل بهذا التطبيق المؤقت للمعاهدة قبل إنهائها، ما لم تنص المعاهدة على خلاف ذلك أو ما لم يُتقق على غير ذلك.

المبدأ التوجيهي 10

القانون الداخلي للدول وقواعد المنظمات الدولية، واحترام المعاهدات المطبقة مؤقتاً

- 1- لا يجوز لدولة وافقت على التطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة أن تحتج بأحكام قانونها الداخلي لتبرير عدم تنفيذها التزاماً ناشئاً بموجب هذا التطبيق المؤقت.
- 2 لا يجوز لمنظمة دولية وافقت على التطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة أن تحتج بقواعد المنظمة لتبرير عدم تنفيذها التزاماً ناشئاً بموجب هذا التطبيق المؤقت.

المبدأ التوجيهي 11

أحكام القانون الداخلي للدول وقواعد المنظمات الدولية المتصلة باختصاص الموافقة على التطبيق المؤقت للمعاهدات

- 1- لا يجوز لدولة أن تحتج بأن الإعراب عن رضاها بالتطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة قد تم انتهاكاً لحكم في قانونها الداخلي فيما يتصل باختصاص الموافقة على التطبيق المؤقت للمعاهدات كسبب لإبطال رضاها ما لم يكن الانتهاك بيّناً ومتعلقاً بقاعدة ذات أهمية أساسية من قواعد قانونها الداخلي.
- 2- لا يجوز لمنظمة دولية أن تحتج بأن الإعراب عن رضاها بالتطبيق المؤقت لمعاهدة أو لجزء من معاهدة قد تم انتهاكاً لقواعد المنظمة فيما يتصل باختصاص الموافقة على التطبيق المؤقت للمعاهدات كسبب لإبطال رضاها ما لم يكن الانتهاك بيّناً ومتعلقاً بقاعدة ذات أهمية أساسية.

المبدأ التوجيهي 12

الموافقة على التطبيق المؤقت مع وجود قيود مستمدة من القانون الداخلي للدول أو قواعد المنظمات الدولية

لا تخلّ مشاريع المبادئ التوجيهية هذه بحق الدول أو المنظمات الدولية في الموافقة، في المعاهدة ذاتها أو بشكل آخر، على التطبيق المؤقت للمعاهدة أو لجزء من المعاهدة مع مراعاة القيود المستمدة من القانون الداخلي للدول أو من قواعد المنظمات الدولية.

3 GE.21-06946